

مرسوم أميري رقم (١٥) لسنة ٢٠٢١ م

بشأن

فض دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي العاشر للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاتهما،
والمرسوم الأميري رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ م بشأن دعوة المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة للانعقاد لدوره العادي الثاني
من الفصل التشريعي العاشر،
وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة،
أصدرنا المرسوم الآتي:-

المادة (١)

يُفض دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي العاشر للمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة بعد الانتهاء من
نظر جدول أعمال جلسة يوم الخميس ٧ ذو القعدة ١٤٤٢ هـ الموافق ١٧ يونيو ٢٠٢١ م.

المادة (٢)

على رئيس المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة تنفيذ هذا المرسوم، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدرنا بتاريخ:-

الأثنين: ٢٦ شوال ١٤٤٢ هـ

الموافق: ٧ يونيو ٢٠٢١ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة